

قرر :

مادة ١ - تضاف محلات سيمون ارزت "شركة مساهمة مصرية" إلى الشركات التابعة للؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة والمبنية بالجدول الملاقي لقرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ المشار إليه.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٩٦٢ أغسطس)

جمال عبد الناصر

الجمهورية العربية المتحدة

أمر رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٦٢

فرض الحراسة على شركة اسكندرية الوطنية لتعبئة الزجاجات "شركة مساهمة مصرية"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستمرار إعلان حالة الطوارئ؛

قرر :

مادة ١ - تفرض الحراسة على شركة اسكندرية الوطنية لتعبئة الزجاجات "شركة مساهمة مصرية".

مادة ٢ - يعين وزير الاقتصاد بقرار منه حارسا خاصا على الشركة المذكورة ويتضمن القرار السلطات الازمة للإدارة.

مادة ٣ - على وزير الاقتصاد تنفيذ هذا الأمر.

مادة ٤ - ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ نشره ما

تحريفي ٢٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٩٦٢ أغسطس)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٢
بإضافة شركة إلى الجدول الملاقي للقانون رقم ١١٧
لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت؛

وعدل القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت؛
وعدل ما أرته مجلس الدولة؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - تضاف إلى الجدول الملاقي للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١
المشار إليه محلات سيمون ارزت "شركة مساهمة مصرية".

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٢ (١٩٦٢ أغسطس)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٥٥ لسنة ١٩٦٢

تعديل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت؛

وعدل القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت
والقوانين المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس
الأعلى للمؤسسات العامة والقرارات المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٣ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات
التي شرف عليها وزير التموين؛